

20 June 2014
Arabic
Original: English

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

مابوتو، ٢٣-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في المساهمات المقدمة من الدول الأطراف وفقاً لأحكام المادة ٥

تحليل الطلب المقدم من اليمن لتمديد الموعد النهائي المحدد لإتمام تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف باسم الدول الأطراف المكلفة بتحليل طلبات التمديد

١- صدّق اليمن على الاتفاقية في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة إلى اليمن في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. وأبلغ اليمن في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمه في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٩ عن وجود مناطق خاضعة لولايته أو سيطرته توجد فيها، أو يشتبه في أنه توجد فيها، ألغام مضادة للأفراد. واليمن ملزم بتدمير أو ضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة في المناطق الملوثة الخاضعة لولايته أو سيطرته بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. ولما كان اليمن يعتقد أنه لن يتمكن من تحقيق ذلك بحلول الموعد المذكور، فقد قدّم طلباً إلى الاجتماع التاسع للدول الأطراف المعقود في عام ٢٠٠٨ (الاجتماع التاسع) لتمديد الموعد المحدد حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٥. ووافق الاجتماع التاسع بالإجماع على طلب التمديد.

٢- ولاحظ الاجتماع التاسع، في سياق الموافقة على طلب اليمن في عام ٢٠٠٨، أن الخطة المقترحة في الطلب تبدو ممكنة التطبيق، غير أن النجاح في التنفيذ يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتأمين استمرار الدعم المقدم من الجهات المانحة عند المستوى المسجل سابقاً. وأشار الاجتماع التاسع أيضاً إلى أن من المفيد أن يقدم اليمن مزيداً من التوضيح بشأن حجم التحديات التي لا تزال قائمة، وبشأن الخطوات التي اتخذها للتغلب على التحديات التقنية التي أعاقَت التنفيذ في الماضي.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-06069 031014 091014



* 1 4 0 6 0 6 9 *

٣- وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، قدم اليمن إلى رئيس الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف (الاجتماع الثالث عشر) طلباً لتمديد الأجل المحدد له، وهو ١ آذار/مارس ٢٠١٥. وفي ١٩ آذار/مارس ٢٠١٤، وجّه الرؤساء المشاركون للجنة الدائمة المعنية بإزالة الألغام والتوعية بخطورها وتكنولوجيات مكافحتها رسالة إلى اليمن طلبوا فيها معلومات إضافية. وأجاب اليمن عن أسئلة الرؤساء المشاركين في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤. ويطلب اليمن تمديد الأجل المحدد مدة خمس سنوات، حتى ١ آذار/مارس ٢٠٢٠.

٤- ويشير الطلب إلى نتائج دراسة استقصائية لأثر الألغام الأرضية، أُجريت في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٦، أفادت بوجود ما مجموعه ١٠٨٨ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الكلية ٢٨٠,٨ ٣٣٢ ٩٢٣ متراً مربعاً. ويشير الطلب أيضاً إلى أنه، بالإضافة إلى المناطق التي حددتها الدراسة الاستقصائية لأثر الألغام، فإن النزاعات المتعاقبة منذ عام ٢٠١١ بين الجيش اليمني وتنظيم القاعدة في محافظات أبين وصعدة وحجة وصنعاء وعمران تستلزم إجراء دراسة استقصائية إضافية وعمليات أخرى. ويشير الطلب كذلك إلى أنه تبين في العديد من الحالات، أن الأراضي التي كانت سابقاً خالية من الألغام أو جرى تطهيرها هي أراضٍ إما مُشتبه في تلوثها أو مؤكدة تلوثها أو تلوثت من جديد، وإلى أن الذخائر والأفخاخ المتفجرة المرتجلة التي تُفجّر بفعل الضحية، التي نُشرت في جميع أنحاء أبين في عام ٢٠١١، تمثل مخاطر على السكان.

٥- ويشير الطلب إلى استخدام أنواع جديدة من الألغام المرتجلة في صعدة، عقب التمرد الذي اندلع خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩، وإلى أن دراسة استقصائية أُجريت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ في خمس نواحٍ في صعدة (الظاهر، ورازح، وشداء، وحيدان، وساقين) حددت ٢٤٨ منطقة يُشتبه في أنها خطرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٤٢٤ ١٢٦ متر مربع. ويشير الطلب كذلك إلى أنه أُجريت دراستان استقصائيتان في ناحيتين (زنجبار وخنفر) حددتا ٦٢ منطقة يُشتبه في أنها خطرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٨٠٥ ١٢٦ متراً مربعاً، وإلى أن من المتوقع أن تكون النواحي الأربع المتبقية في أبين ملوثة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. ويشير الطلب أيضاً إلى أنه نظراً إلى الأثر الشديد للألغام في محافظتي صعدة وأبين، أجرى المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام دراسة استقصائية لأثر الألغام الأرضية في هاتين المحافظتين، ونُشرت في إطارها ٩٠ في المائة من قدرات اليمن في هاتين المنطقتين. ويشير الطلب كذلك إلى أن المحافظات المتبقية (صنعاء وعمران وحجة) لم تُزر بعد، ويُعزى ذلك جزئياً إلى التحديات الأمنية. ويبين الطلب أيضاً أن المعلومات الجديدة التي جُمعت خلال عام ٢٠١٢ تشير إلى أن المناطق الجديدة الملوثة أصلاً بالألغام يبلغ عددها ٣٩٨ ١ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٢٩٦ ٥٦١ ١٧٦ متراً مربعاً.

٦- وسأل الرؤساء المشاركون اليمن عما إذا كان يمكنه تقديم تفاصيل عن الوضع الأمني الراهن في صنعاء وعمران وحجة، وكيف سيؤثر هذا الوضع في خطة عمل اليمن. وأشار

اليمن، في إجابته، إلى أن الوضع الأمني في صنعاء وعمران وحجة لم يكن واضحاً في وقت إعداد الطلب، ولكنه تحسن بما يسمح لأفرقة المركز اليمني التنفيذي لتزع الألغام ببدء العمل.

٧- وسأل الرؤساء المشاركون اليمن عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات عن المناطق المتأثرة، مصنفة بحسب نوع التلوث. وأجاب اليمن بتقديم جدول يشير إلى أن من بين الـ ١٣٩٨ منطقة التي تبلغ مساحتها الإجمالية ٢٩٧ ٥٦١ ١٧٦ متراً مربعاً توجد ٩٢٣ منطقة مساحتها ١٧٣ ٨٦٢ ٨٤٠ متراً مربعاً ملوثة بالألغام المضادة للأفراد أو ملوثة بألغام مختلطة، منها الألغام المضادة للأفراد. وأشار اليمن أيضاً إلى أنه، بالإضافة إلى التلوث بالألغام المضادة للأفراد، يوجد تلوث بمتفجرات من مخلفات الحرب على النحو التالي: ١٢٦ منطقة ملوثة بالألغام المضادة للدبابات مساحتها الإجمالية ٩٥٦ ٩٣٧ ٤٨ متراً مربعاً، و ٣٣ منطقة ملوثة بالألغام المضادة للدبابات وبالذخائر غير المنفجرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٧٣٣ ٧٥٨ ٣٣ متراً مربعاً، و ٢٠ منطقة ملوثة ببقايا القنابل العنقودية تبلغ مساحتها الإجمالية ٥٩٠ ١٥٠ ٢٣ متراً مربعاً، و ٢٣ منطقة ملوثة ببقايا القنابل العنقودية وبذخائر أخرى غير منفجرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٥٠٠ ٤١٢ ٦ متراً مربعاً، وخمس مناطق ملوثة بذخائر مرتجلة تبلغ مساحتها الإجمالية ٥٠٠ ٦٦٠ ٢ متراً مربعاً، و ٢٦٨ منطقة ملوثة بذخائر غير منفجرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٩٣٤ ٣٣٩ ٢٢٨ متراً مربعاً.

٨- ويشير الطلب إلى أن اليمن قام خلال الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بعمليات مسح تقني في العديد من المناطق التي يشتبه في أنها خطيرة، وأنه تمكن، بفضل هذه العملية، من شطب ٨٩٧ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٠٧٦ ١١٨ ٨٣٨ متراً مربعاً. ويشير الطلب أيضاً إلى عدم إجراء مسح تقني بعد لما مجموعه ٥٠١ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية ٢٢١ ٤٤٣ ٣٣٨ متراً مربعاً، وإلى أنه خلال هذه الفترة، تأكد وجود ١٠١٥ منطقة بها ألغام مضادة للأفراد، تبلغ مساحتها الإجمالية ٨٧٦ ٥٤٦ ٥٠ متراً مربعاً، وإلى أنه، من بين هذه المناطق، تمت معالجة ٩٠٨ مناطق مساحتها الإجمالية ٦٢٠ ٤٠٣ ٤٢ متراً مربعاً، ولا تزال هناك ١٠٧ مناطق مساحتها الإجمالية ٢٥٦ ١٤٣ ٨ متراً مربعاً لم تُعالج بعد. ويشير الطلب كذلك إلى أنه، في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، تم تحديد وتدمير ما مجموعه ٣٧٦ ١١٩ لغماً مضاداً للأفراد، و ٧٧٥ لغماً مضاداً للدبابات، و ١١٩ ٠٧٥ قطعة ذخيرة غير منفجرة، و ٣٥١١ فخاً متفجراً. ولاحظت الدول الأطراف المكلفة بتحليل الطلبات المقدمة بموجب المادة ٥ من الاتفاقية (المشار إليها فيما يلي بـ "فريق التحليل") أنه رغم إشارة اليمن إلى أن مناطقه الجديدة الملوثة أصلاً بالألغام تتمثل في ١٣٩٨ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الكلية ٢٩٦ ٥٦١ ١٧٦ متراً مربعاً، يوجد تضارب فيما يتعلق بهذه المناطق الجديدة الملوثة أصلاً وعدد المناطق الملغومة المشار إليها أعلاه.

٩- ويشير الطلب إلى أنه، في ضوء عمليات المسح المتبقية في المناطق التي لم يسبق مسحها وفي المناطق التي شهدت نزاعاً في الآونة الأخيرة، يتوقع اليمن أن يتمكن من تحديد الأماكن الملوثة بالألغام المضادة للأفراد، التي لم تكن معروفة سابقاً، في عدد من المناطق، على النحو التالي: في صعدة، يتوقع وجود تلوث بالألغام المضادة للأفراد في أربع نواحٍ (قطابر، وكتاف، وسحار، والصفراء) حيث يُحتمل أن تبلغ مساحة المناطق التي يشتبه في أنها خطرة ١٧٢ ٥٩٣ ٥٦٨ متراً مربعاً؛ وفي أبين، يُتوقع وجود تلوث بالألغام المضادة للأفراد في أربع نواحٍ (لودر، والوضيع، وموديه، والمخفد) مع احتمال أن تصل مساحة المناطق التي يُشتبه في أنها خطرة إلى ١٦٧ ٦٨٩ ٦٠٠ متر مربع؛ وفي حجة، تشير المعلومات الواردة من السلطة المحلية إلى أن المتوقع أن تكون ثلاث من الـ ٢٧ ناحية (وهي كشر، ومستباء، وبكيل المير) ملوثة بالألغام وبتفجرات من مخلفات الحرب. ووفقاً لتقارير لوسائل الإعلام، يتوقع اليمن أن توجد مناطق كثيرة في صنعاء ملوثة بتفجرات من مخلفات الحرب، وأن توجد مساحات صغيرة ملوثة بالألغام في ناحيتين (نهم وأرحب)؛ وفي عمران، انتقلت شرارة الحرب التي دارت في صعدة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩ إلى محافظة عمران لتشمل ناحية حرف سفيان التي قد تكون تأثرت هي أيضاً. ويشير الطلب أيضاً إلى أنه، رغم عدم إجراء مسح لمخلفات صنعاء وعمران وحجة، من الممكن أن يُستنتج وجود تلوث بحساب النسبة المئوية للمناطق التي يشتبه في أنها خطرة الموجودة في صنعاء وأبين، وقد تصل مساحة هذه المناطق إلى ٨٠٠ ٣٦٤ ٢٤٣ متر مربع (٤٠٠ ٠٠٠ ٧١ متر مربع في صنعاء، و ٤٠٠ ٠٩٨ ١٥٣ متر مربع في عمران، و ٤٠٠ ٨٦٦ ١٨ متر مربع في حجة). ويشير الطلب كذلك إلى أن ذلك مجرد تكهن بحاجة إلى التأكيد، وأن مساحة المناطق المتأثرة المتوقعة قد تكون أكبر من ذلك أو أقل بناءً على نتائج المسح الذي من المقرر استكماله في عام ٢٠١٤. وأشار فريق التحليل إلى أن معايير الأمم المتحدة الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام تصنف الأراضي ضمنياً إما إلى "مناطق يُشتبه في أنها خطرة" أو "مناطق مؤكدة أنها خطرة"، ولاحظ الفريق أن هذا التصنيف من شأنه أن يوضح بصورة أفضل التحدي الذي لا يزال قائماً في اليمن^(١).

١٠- وطلب الرؤساء المشاركون إلى اليمن أن يبين ما إذا كانت المناطق المتأثرة بالذخائر المرتجلة والأفخاخ المتفجرة مدرجة في الإحصاءات العامة لليمن المتعلقة بالتقدم المحرز في التطهير وبالتلوث المتبقي. وأشار اليمن، في إجابته، إلى أنه بدأ عملية نزع الذخائر المرتجلة في أبين وطهر جميع المناطق الملوثة بالذخائر المرتجلة والأفخاخ المتفجرة التي عُثر عليها في مدينة

(١) تعرّف المعايير الدولية للأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام "المنطقة المشتبه في أنها خطرة" بأنها "منطقة يشتبه، على نحو معقول، في تلوثها بالألغام/متفجرات من مخلفات الحروب استناداً إلى أدلة غير مباشرة على وجود ألغام/متفجرات من مخلفات الحروب"، و"المنطقة المؤكدة أنها خطرة" بأنها "منطقة تأكد فيها وجود تلوث بالألغام/متفجرات من مخلفات الحروب استناداً إلى أدلة مباشرة على وجود ألغام/متفجرات من مخلفات الحروب".

زنجبار. ولاحظ فريق التحليل أن رد اليمن لم يجب عن الأسئلة التي وجهها الرؤساء المشاركون، وأشار الفريق إلى أن من الممكن زيادة وضوح الوضع إذا بين اليمن، في خطة عمله المحدثّة، ما إذا كان من الممكن اعتبار تلك الذخائر المرتجلة والأفخاخ المتفجرة جزءاً من التحدي المتبقي بموجب المادة ٥.

١١ - ويشير الطلب إلى إحراز تقدم في إزالة الألغام عن طريق التطهير اليدوي والاستعانة بكلاب الكشف عن الألغام، وإلى تنفيذ العمل وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وللمعايير اليمنية. ويشير الطلب أيضاً إلى أن المسح التقني هو أحد أهم مكونات برنامج إزالة الألغام اليمني، بوصفه الخطوة الأساسية الأولى لتحديد مواقع حقول الألغام والتحقق منها، وإلى أن فريق المسح يجري عمليات واسعة النطاق للحد من الأراضي الملوثة وشطبها باتباع إجراءات المسح التقني. وبغية ضمان جودة العمل المنفذ، تقوم أفرقة تأكيد الجودة بزيارة أفرقة المسح التقني وشركات التطهير أثناء عمليات التطهير وقبل استكمالها، للتأكد من قيامهم بالعمل وفقاً للمعايير الدولية والوطنية. ويشير الطلب أيضاً إلى أن أفرقة تأكيد الجودة تقوم لدى استكمال التطهير بزيارة حقول الألغام، وفي يوم التسليم يقوم مسؤول تأكيد الجودة بإحاطة السلطة المحلية علماً بالمنطقة التي تم تطهيرها ويسلم المنطقة رسمياً ببيان عملي يتمثل في سيره على الأقدام على الأرض التي تم تطهيرها. ويشير الطلب كذلك إلى أن مسؤول تأكيد الجودة يقدم إلى شيوخ القرى أو السلطات المحلية وثائق للتوقيع والختم باستلامها والإقرار بتطهير الأرض، ثم تُوقع هذه الوثائق بعد ذلك من مدير المركز اليمني التنفيذي لزع الألغام أثناء مراسم التسليم.

١٢ - ويشير الطلب إلى أن عدد ضحايا الحوادث المسجل في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بلغ ٢٤٤ ضحية، منهم ١٥٣ مصاباً و٩٠ قتيلاً، ومن هؤلاء الضحايا ٨٧ طفلاً (٥٦ صبياً و٣١ صبياً) و١٥٧ بالغاً (١٤١ رجلاً و١٦ امرأة). ويشير الطلب إلى أن التوعية بخطر الألغام مكوّن أساسي في البرنامج، وأنها ساعدت على الحد من عدد الإصابات. إذ تم نشرها في ٧٨٦ قرية في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣ في آيين وصنعاء وحجة وعدن وحضرموت، وذلك بدعم وتعاون من منظمة الأمم المتحدة للطفولة وأفرقة التوعية بخطر الألغام. ويشير الطلب كذلك إلى أن الألغام الأرضية، إضافة إلى تسببها في وقوع ضحايا، لها تأثير اجتماعي - اقتصادي سلبي على السكان، إذ تعوق وصولهم إلى المراعي ومصادر المياه اللازمة للشرب والري، وتعوق تطوير البنية التحتية (الطرق والمدارس والمساكن، وما إلى ذلك)، وتعوق وصول الرعاية (عادةً من الأطفال) والحيوانات الزراعية الأساسية للإنتاج الزراعي إلى المراعي، وتمنع مباشرة الأنشطة الاقتصادية الأساسية. ولاحظ فريق التحليل أن اليمن قدّم في طلبه بيانات عن ضحايا الألغام مصنّفة بحسب العمر والجنس، وذلك عملاً بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف لدى اعتماد خطة عمل كارتاخينا. ولاحظ فريق التحليل أيضاً أن استكمال تنفيذ المادة ٥ خلال فترة التمديد المطلوبة يمكنه أن يسهم إسهاماً مهماً في تعزيز سلامة البشر وتحسين الأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية في اليمن.

١٣- ويشير الطلب إلى أن الظروف التي أعاققت الامتثال حتى الآن تشمل ما يلي: (أ) صعوبة الوصول إلى محافظات صعدة وحجة وعمران وأبين وصنعاء خلال الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى بداية عام ٢٠١٢؛ (ب) عراقيل تقنية تشمل صعوبة تحديد الألغام المزروعة في المناطق الجبلية، والصحراء، والرمال المتحركة، إذ يصعب بشدة استخدام أجهزة كشف الألغام في هذه المناطق لوجود الحديد المغناطيسي في التربة وعمق مكان الألغام؛ (ج) موسم الرياح في تموز/يوليه وآب/أغسطس، لا سيما في المناطق الصحراوية، ومواسم المطر في فصل الصيف، مما يحد من إمكانية تنفيذ عمليات إزالة الألغام في هذه المناطق؛ (د) الحاجة إلى إعادة هيكلة الشركات وفصائل إزالة الألغام لتصبح مجموعات صغيرة (أفرقة إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب) لأن معظم المناطق ملوثة بالمتفجرات من مخلفات الحرب (قنابل عنقودية وشراك متفجرة) وهو ما يستلزم توفير مزيد من المعدات اللوجستية لكل فريق؛ (هـ) عدم توفر التمويل المتعدد السنوات، مما يعيق التخطيط السليم في الأجلين القصير والمتوسط؛ (و) عدم كفاية الأموال، مما يؤخر تنفيذ الأنشطة المقررة.

١٤- وكما ذكر آنفاً، طلب اليمن التمديد لمدة خمس سنوات (حتى ١ آذار/مارس ٢٠٢٠). ويشير الطلب إلى أن اليمن يعتزم أن يجري، خلال السنوات الخمس، عمليات مسح في المناطق المشتبه في أنها خطيرة وكذلك عمليات تطهير في المناطق المؤكد أنها خطيرة. ويشير الطلب أيضاً إلى أن من الواضح أن الكثير من المعلومات المتاحة قائمة على التكهن بما سيجري تحديده خلال عمليات المسح التقني وغير التقني، وإلى أن اليمن ملتزم بتقديم معلومات سنوية محدثة بشأن التقدم المحرز في المسح ونتائج هذا المسح. ولاحظ فريق التحليل أن الخطة تتسم بالطموح وأن نجاحها يتوقف على نتائج المسح، وتوفر التمويل المستمر، والتحديات التي تفرضها الحالة الأمنية. ولاحظ فريق التحليل أيضاً أن إشارة اليمن إلى أن عملية المسح غير التقني ستستكمل بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ تحمل على الاعتقاد بأن عاماً واحداً يكفي لإجراء تحديد ضروري أدق لحجم التلوث ولتخطيط العمل اللازم بناءً على ذلك. ولاحظ فريق التحليل كذلك أن اليمن ملتزم بتقديم معلومات محدثة إلى الدول الأطراف بصورة مستمرة، وأن إبلاغ اليمن الدول الأطراف بالتغيرات في خطة العمل يمكن أن يعود بالفائدة على اليمن وعلى الدول الأطراف ككل.

١٥- وسأل الرؤساء المشاركون اليمن، انطلاقاً من أن الدراسة الاستقصائية لأثر الألغام الأرضية خلصت إلى سوء تحديد وتسجيل مناطق واسعة بوصفها مناطق مُشتبه في أنها خطيرة ولا يوجد بها في الواقع ألغام، مما يستلزم إعادة التحقق من الكثير من النتائج، عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات بشأن منهجية الدراسة الاستقصائية التي ستُنَفَّذ والطريقة التي يعتزم بها جمع معلومات أكثر تحديداً من المناطق التي سيجري مسحها. وسألوا اليمن أيضاً، استناداً إلى أن المعايير الدولية المتعلقة بالألغام، فيما يخص الإفراج عن الأراضي، رُوِجَت مؤخراً وأن التغيرات التي أُدخِلَت عليها ذات تأثيرات مهمة على الدراسة الاستقصائية وجمع المعلومات، عما إذا كان سيُحدَّث معاييرهِ المتعلقة بالدراسة الاستقصائية بناءً على هذه المعايير الدولية قبل

تنفيذ أنشطة المسح غير التقني المقبلة. وأشار اليمن في رده إلى أن الدراسة الاستقصائية من المستوى واحد ستسير على نفس منهجية الدراسة الاستقصائية التي أُجريت في عام ٢٠٠٠ من خلال جمع معلومات من المجتمعات المحلية عن المناطق المشتبه في أنها خطرة وفقاً لنماذج الاستبيان، وفي الوقت نفسه سيحدد فريق المسح التقني حقول الألغام والمناطق المؤكد أنها خطرة التي ستوضع عليها علامات وستجهز للتطهير.

١٦- وأشار فريق التحليل إلى أن منهجية المسح التي بينها اليمن تُنم عن أن الأساليب التي ستُستخدم تختلف اختلافاً طفيفاً عن الأساليب التي استُخدمت في عمليات المسح السابقة وأدت إلى المبالغة في تقدير نطاق التلوث، وشجع فريق التحليل اليمن على مراجعة معاييرهِ وسياساته الوطنية المتعلقة بالأعمال المتصلة بالألغام وبالإفراج عن الأراضي. ولاحظ فريق التحليل أيضاً أن اليمن قد يستفيد من ضمان استخدام جميع الوسائل التقنية وغير التقنية للإفراج عن المناطق المشتبه في أنها خطرة تمثيلاً مع التوصيات التي اعتمدها الاجتماع التاسع للدول الأطراف. وفي هذا الصدد، أشار فريق التحليل إلى أهمية قيام اليمن بالإبلاغ عما يُحرزه من تقدم عملاً بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف لدى اعتمادها خطة عمل كارتاخينا، وذلك بتقديم معلومات مُصنّفة تُبين ما إذا كان الإفراج عن الأراضي قد تم عن طريق التطهير أو المسح التقني أو المسح غير التقني.

١٧- ويشير الطلب إلى عدد من المراحل البارزة التي ينبغي تحقيقها خلال فترة التمديد. فسُجّري اليمن في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ مسحاً تقنياً للمناطق المشتبه في أنها خطرة، ومسحاً غير تقني ومسحاً تقنياً في محافظات أبين والضالع والجوف وعمران وحضرموت وإب ولهج ومأرب وصعدة وشبوة، ومسحاً غير تقني وآخر تقنياً في المحافظات المشتبه في أنها خطرة، وهي آران وحجة وصنعاء. ويشير الطلب كذلك إلى أن اليمن سيُجري في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٩ عملية تطهير للمناطق المؤكد أنها خطرة بمعدل ٦٥١ ٦٢٨ ١ متراً مربعاً في كل عام، مع تخصيص الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٩ إلى شباط/فبراير ٢٠٢٠ لتطهير المناطق الملوثة الإضافية التي تُحدد في إطار عمليات المسح. ويشير الطلب أيضاً إلى أن هذه الأنشطة ستُجرى بالاستعانة بإمكانيات المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام التي تشمل ست شركات تطهير، وفصيلة تطهير واحدة، وثمانية أفرقة لإبطال الذخائر المتفجرة، وخمسة أفرقة للتثقيف بمخاطر الألغام، وثلاثة أفرقة لمساعدة الضحايا، و٢٧ فريقاً للدعم الطبي، وثلاث مجموعات من كلاب الكشف عن الألغام، و١٢ فريقاً للمسح التقني وفريقين لتأكيد الجودة. وأشار فريق التحليل إلى أن هذه المراحل البارزة ستسهم مساهمة كبيرة في تقييم التقدم المحرز نحو التنفيذ خلال هذه الفترة.

١٨- ونظراً إلى أن اليمن أشار إلى أن لديه أيضاً، بالإضافة إلى الـ ١٠٧ مناطق المتبقية المؤكد أنها خطرة التي تبلغ مساحتها ٢٥٦ ١٤٣ ٨ متراً مربعاً، الكثير من أعمال المسح التي

ينبغي القيام بها في المناطق المشتبه في أنها خطرة، وإلى أنه منَح نفسه فيما يبدو فترة قصيرة، من حزيران/يونيه ٢٠١٩ إلى شباط/فبراير ٢٠٢٠، لتطهير أية مناطق جرى تحديدها أثناء عمليات المسح، فقد سأل الرئيس المشاركون عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات عن الافتراضات التي استند إليها في طلب التمديد لفترة خمس سنوات. وأشار اليمين في رده إلى أن المناطق المتوقعة المشتبه في أنها خطرة (التي تبلغ مساحتها ٥٦٨ ٥٩٣ ١٧٢ متراً مربعاً في صعدة و ٦٠٠ ٦٨٩ ١٦٧ متر مربع في أبين) تقع في النواحي التي لم يجر مسحها، وأن المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام يتوقع أن يكون عدد كبير من هذه المناطق ملوثة بالمتفجرات من مخلفات الحرب وبالقنابل العنقودية لا بالألغام المضادة للأفراد.

١٩- وسأل الرئيس المشاركون اليمين، استناداً إلى أن معدل تطهيره يصل في المتوسط إلى ٢٠٥٣ كيلومتراً مربعاً في العام، وبالنظر إلى أنه يتوقع أن يعزّز أفرقه بـ ٥٠ متخصصاً في إزالة الألغام مزوّدين بمعدات متطورة، عما إذا كان يمكنه أن يبيّن كيف حدّد مساحة التطهير السنوية بالرقم ٦٥١ ٦٢٨ ١ متراً مربعاً. وأشار اليمين في رده إلى أنه، رغم إمكانية إدراج المنطقة المتوقعة أن تُحدّد بعلامات في الخطة، لم يرغب في إدراج المناطق التي سيجري تطهيرها استناداً إلى المناطق المتوقعة المفترضة وأنه أعدّ الخطة استناداً إلى ما هو معروف في الوقت الراهن.

٢٠- وسأل الرئيس المشاركون اليمين عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات عن نتائج أعمال المسح التي ذكر أنها ستجرى حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، والتي أعرب اليمين عن أمله في أن يتم في إطارها مسح ٢٢١ ٤٤٣ ٣٣٨ متراً مربعاً في محافظات أبين والضالع والجوف وعمران وحضرموت وإب ولهج ومأرب وصعدة وشبوة. وأشار اليمين في رده إلى أن المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام أجرى، خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ إلى آذار/مارس ٢٠١٤، مسحاً تقنياً في أربع مناطق فقط مُشتبه في أنها خطرة تبلغ مساحتها الإجمالية ٢٧٠ ٠٠٠ ٤٤ متر مربع وإلى أن المسح التقني يتواصل في هذه المناطق.

٢١- ويشير الطلب إلى أن تكلفة الأنشطة المتوقعة أثناء فترة التمديد سيبلغ مجموعها ٨٢٧ ٧٥٦ ٦٥ دولاراً أمريكياً، منها ٣٥٣ ٠٥٦ ١٥ دولاراً أمريكياً مقدمة من حكومة اليمن و ٧٠٠ ٤٧٤ ٥٠ دولاراً أمريكياً مقدّمة من البلدان المانحة. وسأل الرئيس المشاركون اليمين، بالنظر إلى أن هذا المبلغ يزيد كثيراً على مبلغ التمويل الذي حصل عليه اليمن في السنوات الأخيرة، والذي بلغ نحو مليوني دولار في السنوات الخمس الماضية، عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات عن الأنشطة التي سيوجّه إليها هذا المبلغ وعن استراتيجية اليمن في حشد الموارد لتوفير الدعم المالي اللازم من المصادر الوطنية وكذلك من المصادر الخارجية عن الحكومة اليمنية. وأشار اليمين في رده إلى أن مبلغ ١٠,٠٩٥ ملايين دولار أمريكي هو السيناريو الأمثل، وأن مبلغ ٣,٠٧ ملايين دولار أمريكي يمثل الدعم العيني السنوي الراهن المُقدّم من الحكومة، بما في ذلك المرتبات الشهرية للأفراد العسكريين المعارين للمشروع. وأشار اليمين أيضاً إلى أنه تم تنقيح الميزانية بناءً على تعليقات الرؤساء المشاركين، فخفض

مبلغ الـ ١٠,٠٩٥ ملايين دولار إلى ٧,٢٧٣ ملايين دولار في العام. وأشار اليمن كذلك إلى أن الجهات المانحة الرئيسية تشمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والولايات المتحدة الأمريكية، وألمانيا، واليابان، والنرويج، وأستراليا، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وأن الجهات التي قدمت منحاً خلال الفترة التي انقضت من عام ٢٠١٤ هي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والولايات المتحدة الأمريكية (٩٥٢.٠٤٢ دولاراً)، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (١.٠٠٠.٠٠٠ دولار)، واليابان (١.٠٠٠.٠٠٠ دولار). وأشار اليمن أيضاً إلى أنه يتطلع إلى أن تستأنف ألمانيا مساهمتها السنوية (٥٠٠.٠٠٠ دولار) المقدمة إلى مركز كلاب الكشف عن الألغام. ونظراً إلى أهمية الدعم الخارجي لضمان التنفيذ في الوقت المناسب، لاحظ فريق التحليل أن اليمن يمكنه أن يستفيد من تعزيز استراتيجيته لحشد الموارد، وذلك جزئياً بزيادة إيضاح التكاليف المقدرة اللازمة للتنفيذ.

٢٢- وأشار الطلب إلى أن اليمن سيقوم، بالإضافة إلى تنفيذ أنشطة المسح والتطهير، بتعزيز قدراته بالاستعانة بخمسين متخصصاً في إزالة الألغام معارين من وزارة الدفاع؛ وتطوير معدات إزالة الألغام القديمة (أجهزة كشف الألغام، ومعدات الحماية، والمركبات، وما إلى ذلك)؛ وشراء معدات جديدة لإزالة الألغام للموظفين الجدد؛ وتحديث المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام لكي تتوافق مع المعايير الدولية ذات الصلة؛ والاتصال بمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية لتحديث نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام إلى النسخة الجديدة ٦,٧.

٢٣- وسأل الرؤساء المشاركون اليمن عما إذا كان يمكنه تقديم معلومات بشأن الجدول الزمني لاستكمال هذه الأنشطة. وأشار اليمن في رده، فيما يتعلق بإعارة الخمسين فرداً الإضافيين المتخصصين في إزالة الألغام، إلى أن المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام طلب من الحكومة توفير هذا العدد في عام ٢٠١٣ وأن المركز استكمل تدريب ٣٠ فرداً من هؤلاء المتخصصين. ونظراً إلى قلة الموارد المالية المتاحة في عام ٢٠١٤، لا يزال الأفراد الجدد المتخصصون في إزالة الألغام بانتظار الموافقة على مخصصاتهم المالية، ويتوقف الجدول الزمني لنشرهم على توافر هذه الموارد المالية. وأشار اليمن، فيما يتعلق بتطوير معدات إزالة الألغام القديمة، إلى أن المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام تسلم معظم معدات إزالة الألغام اللازمة لعام ٢٠١٤ (أجهزة كشف الألغام والمعدات الميدانية)، ولكن لا يزال الـ ٥٠ متخصصاً الجدد في إزالة الألغام يفتقرون إلى هذه المعدات. وفيما يتعلق بتحديث المعايير، أشار اليمن إلى أن هذه العملية جارية وأن النسخة المحدثة من المعايير ستصدر خلال الأسبوع التالي لعقد حلقة عمل يشارك فيها جميع الأشخاص المعنيين. وفيما يخص تحديث نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام، أشار اليمن إلى أن مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية استكمل نقل بيانات المركز اليمني التنفيذي لترع الألغام إلى النسخة 5.08، ويجري الآن إعداد البيانات في المركز اليمني التنفيذي عملاً بتوصيات مركز جنيف، ويتبقى نحو شهر لاستكمال هذه العملية. ولاحظ فريق التحليل أن اليمن ملتزم باتخاذ خطوات نحو زيادة قدراته، وأن من

المتوقع أن تتحقق مكاسب إنتاج مقابلة وأن تنعكس هذه المكاسب على توقعاته السنوية للمناطق التي سيُفرج عنها خلال فترة التمديد.

٢٤- وأشار فريق التحليل إلى أنه إذا كان اليمن لا يعرف بعد بدقة مساحة المناطق التي يجب تطهيرها وأماكن وجودها، فإن تقديراته لما يلزم من الوقت والتمويل لا تعتمد، فيما يبدو، إلا على الافتراضات المتعلقة بالتطهير. وأشار الفريق أيضاً إلى أن التزام اليمن بتنفيذ أنشطة المسح التقني وتحديث معاييرهِ المتعلقة بالإفراج عن الأراضي قد يمكنه من التنفيذ بوتيرة أسرع مما توحى به المدة الزمنية المطلوبة وعلى نحو أكثر فعالية من حيث التكلفة. وأضاف فريق التحليل أن القيام بذلك قد يفيد اليمن في ضمان معالجة الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية الخطيرة التي حددها اليمن في طلبه، بأسرع ما يمكن.

٢٥- ولاحظ فريق التحليل أن المراحل البارزة المذكورة في الطلب ستساعد إلى حد كبير اليمن وجميع الدول الأطراف على تقييم التقدم المحرز في التنفيذ خلال فترة التمديد. وفي هذا السياق، لاحظ فريق التحليل أن من المفيد أن يقدم اليمن معلومات محدّثة ذات صلة بالالتزامات المدرجة في الفقرة ١٧ من هذا التحليل وبالالتزامات الأخرى المتعهد بها في الطلب المقدم في الاجتماعات المعقودة فيما بين الدورات وفي اجتماعات الدول الأطراف.

٢٦- وذكر فريق التحليل أن إشارة اليمن إلى أن عملية المسح غير التقني ستُستكمل بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ تعني ضمناً أن عاماً واحداً سيكون كافياً لتحقيق فهم ضروري أعمق لمشكلة التلوث وللتخطيط وفقاً لذلك. وفي ضوء ذلك، لاحظ فريق التحليل أن الاتفاقية ستستفيد من تقديم اليمن إلى الدول الأطراف، بحلول ١ آذار/مارس ٢٠١٥، خطة عمل تفصيلية محدّثة للفترة المتبقية التي يغطيها التمديد. ولاحظ فريق التحليل أيضاً أن خطة العمل هذه ينبغي أن تشمل قائمة محدّثة بجميع المناطق التي من المعروف أو من المشتبه في أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد، والتوقعات السنوية المتعلقة بالمناطق والمساحات التي سيجري تناولها خلال الفترة المتبقية التي يغطيها الطلب، والمنظمة التي ستضطلع بهذه المهمة، وميزانية تفصيلية لذلك. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ فريق التحليل أن الاتفاقية ستستفيد من إبلاغ اليمن الدول الأطراف على أساس سنوي، بحسب الاقتضاء، بما يلي:

(أ) حصيلة جهود المسح وكيفية تغيّر فهم اليمن لصعوبات التنفيذ المتبقية في حال زيادة وضوح الصورة لديه؛

(ب) عدد المناطق الملغومة المتبقية وموقعها ومساحتها، وخطط تطهير هذه المناطق أو الإفراج عنها، والمعلومات المتعلقة بالمناطق التي سبق الإفراج عنها، مع بيان ما إذا كان الإفراج تم نتيجة التطهير أم المسح التقني أم المسح غير التقني وفقاً للإجراء رقم ١٧ من خطة عمل كارتاخينا؛

(ج) التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المدرجة في خطة العمل للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠؛

- (د) الجهود الرامية إلى تنويع مصادر التمويل وإلى الاتصال بالهيئات الحكومية الأخرى المعنية لكي تساهم في تغطية التكاليف اللازمة لتنفيذ خطط اليمن الوطنية المتعلقة بالمسح وإزالة الألغام؛
- (هـ) الموارد التي تلقاها اليمن لتلبية الاحتياجات التي أعرب عنها في طلبه، بما في ذلك الموارد التي قدمتها حكومة اليمن نفسها؛
- (و) التغيرات في الحالة الأمنية وتأثير هذه التغيرات على عملية التنفيذ سلباً أو إيجاباً.
-